٥١٩ ـ باب يُضْطَرُّ أهلُ الكتاب في الطريق إلى أضيقها

١١١١ ـ حدَّثنا أبو نعيمُ قال: حدَّثنا سفيانُ، عن سهيل، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا لَقِيتُمُ المُشْرِكِينَ في الطَّرِيقِ فَلَا تَبْدَأُوهُمْ بِالسَّلامِ، واضْطُروهُمْ إِلى أَضْيقِهَا»(١).

٥٢٠ ـ باب كيف يدعو للذِّمِّي؟

١١١٢ ـ حدَّثنا سعيدُ بن تَليدٍ قال: حدَّثنا ابنُ وهبٍ قال: أخبرني عاصمُ بنُ حكم: أنه سَمِعَ يحيى بن أبي عمرو الشيباني، عن أبيه، عن عُقبةَ بن عامر الجُهَني: أنَّه مرَّ برجلٍ هَيْئَتُهُ هَيْئَةُ مُسْلِم، فسلَّمَ، فردَّ عليهِ: وعليكَ رحمةُ اللَّهِ وَبَركاتُهُ. فقال له الغُلَامُ: إنَّه نَصْرَانيّ! فقام عقبة فَتَبِعَهُ حتَّى

---

(١) رواية الصحيحين دون «في الطريق» تقدم تخريجها برقم (١١٠٣).
وهذه الرواية حكم عليها الشيخ الألباني بالشذوذ بهذا السياق في الشطر الأول، والمحفوظ بلفظ: «لا تبدؤا اليهود والنصارى ـ وفي رواية: «أهل الكتاب» ـ بالسلام، فإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقها» أخرجه مسلم وغيره.
هكذا رواه جمع من الثقات عن سهيل بن أبي صالح ـ وعنه المؤلف باللفظ الشاذ ـ عن أبيه، عن أبي هريرة، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي وأحمد وابن السني (٢٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٠٣)، وابن حبان (٥٠٠ و٥٠١). ورواية «أهل الكتاب»: له وهي رواية للمؤلف رقم (١١٠٣) المتقدمة، وكذا هي لأحمد (٢/ ٣٤٦ و٤٥٩).
والرواية المحفوظة اتفق عليها جمعٌ من الثقات عن سهيل: شعبةُ بن الحجاج، وعبدُ العزيز الداروردي، وجرير عند مسلم وغيره، ومعمر عند أحمد وغيره.
والرواية الشاذة: تفرد بها سفيان الثوري عنه اهـ.
أقول: لا داعي لادّعاء الشذوذ في هذه الرواية بهذه الزيادة لإمكان الجمع بين الروايات، خاصة وأنها كلها صحيحة، وزيادة الثقة مقبولة لدى أهل العلم، فكيف إذا رواها سفيان، وسفيان هو سفيان!!.
وانظر: تعليقنا على الحديث (١١٠٢ و١١٠٣)، وقارنه بالأثر رقم (١١٠٧) عن حبر الأمة، وبالحديث رقم (١١٠٩) كيف أن النبي بدأ هرقل بالسلام وهو الثابت في كتبه ـ ﷺ ـ لزعماء وملوك عاصروه ﷺ.

أَدْرَكَهُ، فقالَ: «إنَّ رحمةَ اللَّهِ وبركاتِهُ على المُؤْمِنِينَ، لكِنْ أَطَالَ اللَّهُ حَيَاتَكَ، وَأَكْثَرَ مَالَكَ، وَوَلَدَكَ»(١).

١١١٣ ـ حدَّثنا أبو نُعيم قال: حدَّثنا سفيانُ، عن ضِرَارِ بنِ مُرَّةَ، عن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ، عن ابن عبّاس قالَ: «لو قالَ لِي فرعونُ: بارَكَ اللَّهُ فِيكَ، قلتُ: وفيكَ، وفرعونُ قَدْ مَاتَ(٢).

١١١٤ ـ وعن حكيم بنِ دَيْلَمَ، عَن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى قال: كان اليهودُ يَتَعَاطَسُونَ عندَ النَّبيِّ ﷺ رَجَاء أنْ يَقُولَ لهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ. فكانَ يَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ ويُصْلِحُ بَالَكُمْ»(٣).

---

(١) حسنه الألباني في تخريجه.
وفيه: جواز الدعاء للكافر بطول العمر وكثرة المال والولد في شتى المناسبات من زواج ومولود ونجاح في عمل أو دراسة ـ وتعزيته بوفاة، ونحو ذلك. وانظر: التعليق على الحديث (٤/ ١١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٢٥٥) عن سعيد بن جبير، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢٦٢) عنه، عن ابن عباس اهـ. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ١٨٢): ورجال الطبراني رجال الصحيح.
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٢٢) ا.هـ وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩) وقال: هذا حديث حسن صحيح. والحاكم في «مستدركه» (٤/ ٢٦٨) وقال: هذا حديث متصل الإسناد اهـ. وسكت عنه الذهبي في تلخيصه. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٣٠٢)، والبزار في «مسنده» (٨/ ١٣٥)، وأحمد (٤/ ٤٠٠)، والروياني في «مسنده» (٥/ ٢٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٣١) وصححه الألباني في تخريجه اهـ.
قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٦٠٤): قال ابن دقيق العيد: إذا نظرنا إلى قول من قال من أهل اللغة: أن التشميت هو الدعاء بالخير: دخل الكفار في عموم الأمر بالتشميت، وإذا نظرنا إلى من خصَّ التشميت بالرحمة: لم يدخلوا.
قال: ولعل من خصّ التشميت بالدعاء بالرحمة ـ بناءً على الغالب ـ لأنه تقييد لوضع اللفظ في اللغة اهـ.
قلت: وهذا الكلام هو من جهة اللغة، وأما من حيث الشرع فحديث أبي موسى دالٌّ على أنهم يدخلون في مطلق الأمر بالتشميت، لكن لهم تشميت مخصوص؛ وهو =